

اختبار الفصل الأول في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: (12ن)

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا كَانَتْهُمْ بُنِينَ مَرَّصُوصٌ ﴾ (١) وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومِ لِمَ تُؤْذُونَنِي وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ (٢) وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ (٣) وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (٤) (الصف 4-7)

المطلوب :

- 1 - عرّف وفق اعتقادك كمسلم ما يلي: بنى إِسْرَءِيلَ - إِسْرَءِيلَ - التَّوْرَةِ - الْإِسْلَامِ. (4 ن)
- 2 - أ/ بين الرابط الذي يجمع الرسائل السماوية المذكورة من خلال دلالة الآيات . (1 ن)
ب/ أشارت الآيات إلى علاقيتين للرسالة الخاتمة بالرسالات السابقة بينهما. (1 ن)
ج/ ما هو سبب انحراف النصارى عن العقيدة الصحيحة تجاه النبي عيسى عليه السلام؟. (1 ن)
- 3 - كيف تؤكد وجود وسيلة مناقشة الانحرافات لتثبيت العقيدة الصحيحة في هذه الآيات. (1 ن)
- 4 - استخلص مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية وبين ثلاثة وسائل تحفظه من خلال هذه الآيات . (2 ن)
- 5 - استخرج من النص القرآني حكيم وفائدتين (02 ن)

الجزء الثاني : (08ن)

-قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ... ﴾ (الإسراء 33).

- 1- من خلال ما درسته حول العقوبات في الإسلام بين الحالات التي يكون فيها القتل بالحق. (3 ن)
- 2 - كيف تردّ على من يتهم الإسلام بأنّ عقوباته فيها ظلم وتمييز عنصري وعدم شفقة. (3 ن)
- 3 - هل منح الشرع العقل سلطة تشريع العقوبات؟ علّل. (2 ن)

الإجابة النموذجية لا اختبار الفصل الأول في مادة العلوم الإسلامية

الجزء الأول: (12ن)

- 1 - عرّف وفق اعتقادك كمسلم ما يلي:
 - بَنِي إِسْرَءِيلَ : هم أهل الكتاب اليهود والنصارى من ذرية النبي يعقوب عليه السلام (1ن)
 - إِسْرَءِيل : كلمة عبرانية تعني عيد الإله وهو النبي يعقوب عليه السلام (1ن)
 - آلَتَوْرَة : هو الكتاب الذي أنزله الله على النبي موسى عليه السلام والإيمان به واجب أما ما هو موجود اليوم عند اليهود فهو محرف (1ن)
 - آلِإِسْلَم . بالمعنى العام هو الخضوع و..... وبالمعنى الخاص هو الرسالة (1ن)
- 2 - أ/ الرّابط الذي يجمع الرّسالات السّماوية المذكورة من خلال دلالة الآيات
 - الرابط هو وحدة المصدر فالأنبياء كلهم بعثوا من الله تعالى (1ن)
 - ب/ أشارت الآيات إلى علاقتين للرّسالة الخاتمة بالرّسالات السّابقة بيّنهما.
 - الرّسالات السابقة مبشرة بالإسلام.... (0.5ن)
 - الإسلام مصدق للرّسالات السابقة (0.5ن)
- ج/ ما هو سبب انحراف النّصارى عن العقيدة الصّحيحة تجاه النّبي عيسى عليه السّلام؟
 - سبب انحراف النصارى في الاعتقاد تجاه النبي عيسى عليه السلام هو التعصب والغلو.... (1ن)
- 3 - كيف توكّد وجود وسيلة مناقشة الانحرافات لتثبيت العقيدة الصّحيحة في هذه الآيات.
 - في الآيات حوار ونقاش بين الرسل وقومهم حول تكذيبهم لهم وهم يعلمون أنهم رسل الله إليهم.... (1ن)
- 4 - استخلص مقصدا من مقاصد الشّريعة الإسلاميّة وبين ثلاثة وسائل تحفظه من خلال هذه الآيات .
 - المقصد هو : حفظ الدين مقصد ضروري... (0.5ن)
 - ثلاث وسائل لحفظه : تشريع الجهاد.... (0.5ن) إرسال الرسل (0.5ن) إيجاب الدعوة إلى الإسلام ونشره.... (0.5ن)
- 5 - استخرج من النّص القرآنيّ حكمتين وفائدتين .
 - حكمان : - وجوب الإيمان بالرسول (0.5ن) - حرمة الكذب على الله.... (0.5ن)
 - فائدتان: - محبة الله تعالى للمجاهدين في سبيله على كلمة واحدة.... (0.5ن) - كل الأنبياء مسهم الأذى وكذبهم قومهم في دعوتهم.... (0.5ن)

الجزء الثاني : (08ن)

- قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾ (الإسراء 33).
- 1- من خلال ما درسته حول العقوبات في الإسلام بيّن الحالات التي يكون فيها القتل بالحقّ.
 - القتل في القصاص.... (1ن) - قتل الثيب الزاني رجما بالحجارة.... (1ن) - قتل قاطع الطريق في الخرابة إن سلب وقتل ... (1ن)
 - 2 - كيف تردّد على من يتّهم الإسلام بأنّ عقوباته فيها ظلم وتمييز عنصريّ وعدم شفقة.
 - من خصائص العقوبات في الإسلام : - العدالة: الشرح (1ن) - المساواة: الشرح.... (1ن) - الرحمة: الشرح.... (1ن)
 - 3 - هل منح الشرع العقل سلطة تشريع العقوبات؟ علّل.
 - نعم منح الشرع العقل سلطة تشريع العقوبات (1ن) التعليل : بشرط إن تكون العقوبة فيما لا نص فيها من حد أو قصاص وذلك من باب التعزير مراعاة للمصلحة الشرعية.... (1ن)